

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٤ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

ومن القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات المنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات ،

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلي ،

قررت :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى مترال الكتروني بسعة ابتدائية ٢٥,٠٠٠ خط بمدينة المنصورة محافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض الازمة لإقامة هذا المشروع البالغ مساحتها ٤٠٤٠٥ متراً مربعاً تقريراً من إجمالي مساحة قطعة الأرض الواقعة على شارع عبد السلام عارف بالمنصورة والمأوكدة ظاهرياً لورثة الاباشي والموضع بيان موقعها وحدودها بالذكراة والرسم التخطيطي المرافقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

(صدر برئاسة الجمهورية في غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٠١ ٦ أبريل سنة ١٩٨١)

أنور السادات

مذكرة أيضاً حية

مشروع قرار رئيس جمهورية مصر العربية
بشأن تحرير المنفعة العامة لمشروع إقامة مبنى سترال الكتروني بمدينة
المنصورة محافظة الدقهلية بسعة ابتدائية ٢٥,٠٠٠ خط والاستيلاء على
الأرض الازمة له

تقوم الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية في الوقت الحاضر بإنشاء سترالات
الكترونيه ببعض المدن والمحافظات ومن ضمنها مدينة المنصورة محافظة الدقهلية لتسهيل
الخدمة التليفونية ولمواجهة الطلبات المتزايدة وهي ضمن المشروعات التي تم التعاقد عليها
والمسند تنفيذها حالياً الشركة طومسون الفرنسية إحدى شركات المجموعة الأوروبية .

ولما كانت هذه الهيئة لا تمتلك الأرض الازمة لهذا المشروع فقد وقع اختيار المختصين بها على قطعة أرض مساحتها ٤٠٥ مترًا مربعًا تقريباً وهي جزء من إجمالي مساحة الأرض المزرعة حالياً وقدرها حوالى أربعة أفدنة تعادل ١٧٠٠٠ مترًا مربعًا وواقعة على شارع عبد السلام عارف بالمنطقة السكنية داخل كردون مدينة المنصورة بمحافظة الدقهلية .

وقد تم الاتصال بالسيد محافظ الدقهلية بشأن قطعة الأرض الازمة لهذا المشروع فأوافق سيادته وأصدر القرار رقم ٦٥ لسنة ١٩٨١ بالاستيلاء المؤقت على المساحة المطلوبة للمشروع وقدرها ٤٠٥ مترًا مربعًا وعلى الهيئة اتخاذ الإجراءات الازمة لاستصدار قرار المنفعة العامة والحصول على موافقة وزارة الزراعة قبل إقامة المنشآت على الأرض المستولى عليها تنفيذاً لأحكام القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٨

وبعرض الموضوع على السيد الدكتور وزير الدولة للزراعة والأمن الغذائي فقد وافق سيادته على الموقع ، مع العلم بأن هذه الأرض مملوكة ظاهرياً لورثة الإبراهي بالمنصورة — ويعتبر هذا الموقع أقرب مكان بالنسبة لمركز النقل التليفوني والنشاط التجاري والاتجاه العمراني وفي اتجاه التليفوني مستقبلاً .

ولما كان الأمر يقتضي سرعة الاستيلاء على الأرض المشار إليها — لذلك فقد أعد مشروع القرار المرافق بتخصيص الأرض الازمة لإقامة المشروع سالف الذكر للنفع العامة والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للفعلة العامة أو التحسين والأحكام المكملة أو المعدلة له .

ويشرف وزير النقل والمواصلات والنقل البحري — بعرض مشروع القرار على السيد رئيس الجمهورية . . برجاء التفضل بالنظر في الموافقة عليه وإصداره .

وزير النقل والمواصلات والنقل البحري

مهندس : سليمان متولي سليمان